

سائل يسأل يقول انه قد خرج فيه ناسور او دمل .يفرز دما ومرات صديد هل الملابس تكون نجسة وهل يبطل الصلاة؟ الجواب الحمد لله لابد ان يتأكد هل الناسور الذي يخرج منه الدم - [00:00:02](#) هو نفسه مخرج الغائط اولى فان كان يخرج دم الناسور ابو الجمل من غير مخرج الغائط اما فوقه او بجانبه او ما اشبه ذلك فان هذا لا يعتبر نجسا ولا يعتبر - [00:00:28](#) مبطلا للصلاة ولا للوضوء اما ان كان يخرج من مخرج الغائط وكذلك كل دم او غيره يخرج من مخرج الغائط فانه يعتبر نجسا وكذلك ايضا ينجس الملابس وكذلك يبطل الوضوء - [00:00:49](#) ان تأكد المسلم انه يخرج من مخرج الغائط فانه في هذه الحال يغسله يضع عليه شيئا من القطن ويوصفه به ويتحفظ منه حتى لا ينزل على الملابس ويتوضأ ويصلي ولو نزع معه اثناء الصلاة فان هذا يعتبر سلس. يعني شيء مستمر - [00:01:10](#) ولا يبطل الصلاة والوضوء لماذا؟ لانه مستمر اما ان كان يأتي في وقت واحد او جزء يسير من الوقت ثم ينتهي في اليوم كله فانه متى ما جاءه توضأ وغسل النجاسة - [00:01:37](#) بهذه اه الاجابة اقول لعلها تكون تمت ان شاء الله تعالى والله اعلم - [00:01:54](#)